

أوراق المتابعة السياسية

9 تموز/يوليو
2006

"الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية" في الجزائر: تناقضات خطيرة

غازي حيدوسي*

أقر استفتاء عام جرى في 29 أيلول/ سبتمبر 2005 "الميثاق من أجل السلم والمصالحة" الصادر قبل ذلك بشهر، في آب/ أغسطس 2005. تعلن إجراءات هذا القانون إغلاق ملفات الملاحقة القضائية ومحو العقوبات ضد الأشخاص الذين ارتكبوا أعمال عنف ما بين 1992 و 2006. ولكن التدبير يستثني من العفو الأشخاص الذين ثبت تورطهم في مجازر جماعية، وفي أعمال اغتصاب، وفي استخدام المتفجرات في الأماكن العامة. يلحظ القانون تعويض أهالي الضحايا وحرمان كل أعضاء الجبهة الإسلامية للخلاص من ممارسة النشاط السياسي. إلا أن التخلي عن كل ملاحقة لقوى الأمن بخصوص إرتكباتها في الفترة ما بين 1992 و 2006، وكذلك منع أي معارضة للميثاق بأي شكل من الأشكال، يثيران مشاكل قانونية وأخلاقية. فبلجونها إلى الاستفتاء لإقرار ذلك، أي إلى تحكيم صناديق الاقتراع، تسعى السلطة في الجزائر إلى تجنب السجل العام والنقاش البرلماني. وهي على ذلك تحاول الالتفاف على الدستور الذي يضمن حرية التعبير. وأخيراً تأمل السلطة بتفادي مواجهة مع القانون الدولي حيث وقعت الجزائر العام 1990 على ميثاق حقوق الإنسان. فهل يمكن للسلم والديمقراطية أن يُبنى على مثل هذه القواعد؟ ثم، وبغض النظر عن الاعتبارات القانونية والأخلاقية، فلعل المستقبل سيبرهن أن فرصة قد ضيّعت لانجاز "مصالحة أفقية" أصيلة.

الإطار السياسي التاريخي

فأنت آثاره مرهقة بالنسبة إلى ذوي الدخل المحدود. وسرعان ما أطلقت عملية إصلاح واسعة النطاق قام بها رئيس الجمهورية في ذلك الحين، الشاذلي بن جديد، المنفتح على الحركات الإصلاحية التي كانت تهز العالم الاشتراكي وأميركا اللاتينية، فجرّ وراءه الحزب الأوحده، وهو الحزب التاريخي، "جبهة التحرير الوطنية"، الذي اتصف عناصره بالتصلب لكن بالانضباط أيضاً. وأنت الإصلاحات جذرية ومنهجية نسبة إلى معايير تلك المرحلة، فطبعت بشكل خاص بالاعتراف بالتعددية، وبحرية التعبير، وباستقلالية القضاء، وبتبعية الجيش للسلطة التشريعية على

في تشرين الأول/أكتوبر من العام 1988، تحولت انتفاضة شباب تبعثها إضرابات عفوية إلى هيجان شعبي عمّ معظم المدن الكبرى في الجزائر، فسقط ما يزيد عن خمسمائة قتيل، لا سيّما في العاصمة، ما أدى إلى إعلان حالة الطوارئ وتدخل الجيش، فكان وضع لم تشهده الجزائر منذ 1965. وتعلّقت المطالب بشكل خاص بتحرير النظام، وبتيجاد حل لعجز الإدارة الاقتصادية يخفف من الغبن اللاحق بأفقر طبقات المجتمع، بعد أن أدت الاستدانة الخارجية إلى تكيف هيكلي للاقتصاد الداخلي،

البرلمان رغم أن ذلك كان مقرراً. وتمّ وضعه حينئذ التنفيذ عبر أمر رئاسي وثلاثة مراسيم تنفيذية في 28 شباط/ فبراير 2006. ثمة فارق مهم يميّز "الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية" عن الأمر الرئاسي الصادر بعد ستة أشهر: ففيما لم يذكر الأول صراحة العفو عن أفراد قوات الأمن، شرّع الثاني هذه المسألة. كانت الأشهر الستة مدة ضرورية إذاً لإنجاز النصوص الرسمية. وقد احتاج فعلياً الرئيس بوتفليقة إلى خمس سنوات من الأناة في التحضير، والمثابرة في الدبلوماسية، والمهارة في فن الخطابة، بالإضافة إلى إعادة انتخابه العام 2004، للقضاء على المقاومات.

تعود محاولات إيجاد حلول مباشرة بين السلطة وجماعات التمرد إلى زمن بعيد. فبعد أن رفض الرئيس الأمين زروال العام 1996 اقتراح اتفاق سياسي تقدمت به معظم حركات المعارضة التي كانت فاعلة في ذلك الحين، ومنها جبهة التحرير الوطنية والجبهة الإسلامية للإنقاذ، قام بإطلاق سراح عدد من القادة السياسيين الإسلاميين السجناء، وأنشأ حواراً بين الجيش وجماعات التمرد المسلحة، وأعلن قانون "الرحمة" الذي يتيح وقف المتابعة القضائية وإعادة دمج الإرهابيين الذين يتخلون عن سلاحهم في المجتمع. لكن المبادرة لم تحرز تقدماً كبيراً بسبب الاختلافات العميقة بين المتريعين على السلطة حول المضمون والصيغ والمكاسب التي يجب استخلاصها من العملية. وقد لَبَّى عدد من أفراد الجماعات - وإن لم يكف لتشكل ظاهرة - هذا النداء وانفصل عن زعمائه السياسيين الذين لم يحصلوا على شيء. وانفجرت موجة جديدة من الإرهاب شكلت صدمة كبيرة بالنسبة إلى السواد الأعظم من الناس، غير أنها سرعان ما هدأت هذه المرة.

في تشرين الأول/أكتوبر من العام 1997، عُقد اتفاق بقي سرياً مدة طويلة، ولا يزال حتى الآن نهجاً بالتحديد مضمونه وبنوده، بين المجموعات المسلحة الأكبر عدداً والأكثر شهرة (مثل الجيش الإسلامي للإنقاذ) والقيادة العسكرية. مع تبوء الرئيس بوتفليقة سدة الحكم في 13 تموز/يوليو 1999، أخذ هذا الاتفاق شكل "القانون المتعلق باسترجاع الوثام المدني". فأدى إلى إطلاق سراح عدد كبير من أفراد المجموعات المسلحة (ومن بينها "الجماعات الإسلامية المسلحة" الشهيرة).

الصعيد السياسي، وبالاعتراف بآليات السوق كأداة لتنظيم الاقتصاد بامتياز على الصعيد الاقتصادي. وبسرعة، اعتُمد بالاستفتاء دستور جديد، وبدأت مرحلة انتقالية مدتها أربع سنوات كان يُفترض أن تقضي إلى انتخابات تشريعية ثم رئاسية حرة. عطلت عملية الانتقال بعد سنتين. ولكن تقدماً عميقاً على المستويين الديمقراطي والاقتصادي كان قد سُجّل على الرغم من الظروف الدولية الصعبة: رفض إعادة التفاوض بشأن الديون من دون شروط، ورفض ممارسة ضغوط لإبعاد التيارات الإسلامية عن الساحة السياسية. أُوقفت الانتخابات التشريعية في كانون الثاني/يناير من العام 1992، على أثر تدخل الجيش الذي أقال الرئيس وعلق الدستور. وكانت الأسباب المذكورة هي ضرورة حماية الجمهورية من خطر السيطرة عليها من قبل "الجبهة الإسلامية للإنقاذ" التي اطمأنت للانتصار الذي حققته منذ الجولة الأولى، وخوف قيام نظام ثيوقراطي من النوع السلفي. وكان تدخل الجيش بداية مرحلة طويلة من الاضطراب، طبعها شبه شلل اقتصادي وتفاقم التفاوت الاجتماعي. قامت بعد ذلك آلية الإرهاب/القمع بشكل مستديم، فأنشأت صراعاً داخلياً متعدد الوجوه. وبلغت الفظاعة ذروتها عامي 1996 و1997، مع تكاثر المجازر الجماعية المرتكبة بحق أبرياء من مختلف الأعمار، وهي لم تتضح حقيقتها حتى يومنا هذا. عام 2004، قدّر رئيس الجمهورية الحالي عبد العزيز بوتفليقة عدد الذين قُتلوا بحوالي 200000 شخص، وعدد المختفين ببضعة آلاف آخرين. خلّفت هذه السنوات الطويلة صدمات عميقة في المجتمع تحتاج آثارها إلى وقت طويل لتُمحى، وقد طبعت إلى الأبد جيلين من الجزائريين. هدفت تعابير "الرحمة" و"المصالحة" و"المأساة الوطنية" التي استُخدمت لاحقاً إلى محاولة ترجمة هذا الواقع، وإن لم تتمكن من تطهيره من كل شرور الماضي.

أدوات وآليات تخطي الأزمة

في شهر آب/أغسطس من العام 2005، بعد مرور أكثر من ثماني سنوات على وقف الانتخابات، نُشر "الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية" الذي وضع حداً مبدئياً لتمرد الجماعات الإسلامية. تمّ التصديق على النص باستفتاء شعبي جرى في 29 أيلول/سبتمبر 2005، من دون مناقشته في

- إسقاط كل متابعة قضائية بحق قوات حفظ النظام، إلى أيّ جهة انتمت (الجيش أو الشرطة أو الميليشيات)، على أعمال مرتكبة في خلال الفترة المذكورة.

أعلن وزير العدل مباشرة إطلاق سراح ألفي موقوف بقضايا تتعلق بالإرهاب، فيما نال عدد مماثل من الموقوفين العفو. ويسمح الاستفتاء لرئيس الجمهورية باتخاذ الإجراءات التي يعتبرها مفيدة في حال برزت صعوبة في التطبيق لم ينص عليها القانون، ما يمنح الإجراءات مرونة كبيرة للتكيف مع الصعوبات التي تظهر وقت التنفيذ، ويسمح للإجراءات باستهداف المجال السياسي بالمعنى الدقيق للكلمة.

المساءلة

بالجوء إلى الاستفتاء، أي إلى تحكيم صناديق الاقتراع لاعتماد الميثاق، سعت السلطة إلى تحقيق هدفين: تجنب النقاش العلني المنظم والنقاش البرلماني، وتجنب مراجعة للدستور تضمن حرية التعبير. وقد يكون الهدف الثالث التحجج بـ"إرادة الشعب" للتهرب من نزاع محتمل مع القانون الدولي، بما أن الجزائر من الموقعين على سرعة حقوق الإنسان.

ومع ذلك، وبعد أيام على إصدار النصوص، وعلى الرغم من التهديد القانوني والعلني بإنزال العقوبات بكل منتقد لها، ظهرت بوضوح صعوبة تطبيق ما انصرفت إليه الحكومة. فالرابط بين إطلاق سراح المساجين وإنهاء التحقيقات ومنع المساءلة عن عمل قوات الأمن وإلغاء حرية التعبير، لم يكن لا صريحاً ولا معللاً.

أنت ردود الفعل سلبية في الجزائر، وبخاصة ردة الفعل السريعة للرابطة الجزائرية لحماية حقوق الإنسان، ولقسم من الصحافة. ولكن يبدو أن أحكام القانون القمعية فعّالة، إذ لم يُسجل بعد أي نقاش علني في المجتمع المدني أو من قبل الفرقاء.

في الواقع، وبلا شك، فإن العفو عن الإسلاميين والإفراج عن المعتقلين السياسيين لقباً ترحيبياً من عائلات هؤلاء كما من الطبقات الشعبية. ونالت رضاهم اليد التي امتدت إليهم، على الرغم من نقص التوضيحات حول جرائم وحشية جداً وغير مبررة. هذا ما قد يفسّر الـ"نعم" التي أدلت بها

وصار بعض زعمائها يظهرون علناً من دون أن تكلف السلطات نفسها عناء إعطاء أي أساس قانوني لعودتهم إلى الحياة المدنية. فقام قسم كبير من الرأي العام - الصحافة بشكل عام والحركات السياسية التي تظهر بمظهر العلمانية - بالابتعاد عن السلطة وشنّ حملة ضد القانون لأسباب عدة: الحجة التي كثيراً ما أُثيرت هي أن القانون يشكل إجراءً كيفياً يتيح الإفلات من العقاب على التجاوزات وحتى على الجرائم المرتكبة، بالإضافة إلى أنه يمثل سكوتاً طوعياً عن ظروف نشأة الإرهاب والقمع ثم توقفهما.

يمكن تلخيص نتيجة العملية بخمس نقاط:

- إقفال ملفات المتابعة القضائية وسقوط العقوبات بحق "من ارتكب أو كان مشاركاً في واحد أو أكثر من الأحداث المرتبطة بموجات العنف" التي جرت بين كانون الثاني/يناير 1992 وأذار/مارس 2006 (مهلة إضافية مدتها 6 أشهر مع سريان مفعول القانون بعد استفتاء 25 أيلول/سبتمبر 2005). ويُستثنى من الإعفاء من المتابعة القضائية من ثبت تورطه في المجازر الجماعية وجرائم الاغتصاب واستخدام المتفجرات في الأماكن العامة¹ حتى هذا التاريخ،

- التعويض على أصحاب الحقوق من ضحايا الإرهاب والمفقودين،

- منع كل أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ من أيّ شكل من أشكال النشاط السياسي،

- منع أيّ شكل من أشكال معارضة الميثاق (وسائل إعلام أو جمعيات أو أفراد أو جماعات). يُعاقب بالسجن كل جزائري يتكلم أو يكتب، داخل الجزائر أو خارجها، عن مسؤولية الأفراد والهيئات في الفترة الممتدة بين 1992 و 2006. كما تُعتبر جنحة يعاقب عليها القانون إنتاج جزائريين داخل الجزائر أو خارجها أعمالاً تاريخية أو فكرية أو سياسية تتناول هذه الأحداث.

¹ هو تعبير فارغ: فلم ولن يجر أيّ تحقيق، لأن هذا ممنوع حسب القانون نفسه.

إن منع أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ من القيام بأي نشاط سياسي أمر يصعب تطبيقه، وعلى أي حال فلا تستطيع السلطة التحكم به. من جهة ثانية، لا تقدر السلطة على منع عائلات المفقودين الذين يرفضون الانصياع للألية الجديدة من الاعتراض عليها من خلال العمل عبر السياسة، وعبر وسائل الإعلام أو الجمعيات، وعبر الأفراد أو الجماعات³. هذه هي النقاط الرئيسية موضع الانتقادات الساعية إلى الإثبات بأن هذه الآليات غير قادرة على قيادة الجزائر إلى المصالحة الحقيقية التي طالما كان مرغوباً فيها.

تركيز السجال على هذه النقاط سيؤثر بشدة على مصداقية آلية المصالحة الوطنية المعتمدة. إلا أن السؤال يتعلق بقدرة الدولة على العودة إلى الوراء. رأينا أنّ رئيس الجمهورية قادر على اتخاذ كل إجراء تصحيحي يعتبره ضرورياً، وفقاً لظروف ووقت التنفيذ. أشرنا إلى أن هذه المرونة المتاحة تشكل ضماناً وأداة للفعالية إذا ما استخدمت بتبصر. وتظهر نتيجة المجهود المبذول، منذ سبع سنوات على الأقل، أن المهمة لن تكون سهلة، وأن حركات المقاومة لا تزال تشكل ثقلًا على الأرض، حتى ولو كانت بعيدة عن الأضواء. ومن جهة ثانية، سيحدث الفشل ما يشبه الصدمة لشدة ما كانت الجهود شاقة والانتظار ثقيلاً. لا بد من التسليم بأن المفاهيم المطروحة مثل "السلم" و"المصالحة الوطنية" و"التماسك الوطني" و"الاعتراف بالأمة" و"حماية المؤسسات"، لا تزال حتى الآن غير واضحة قانونياً، وهي تسمح بتعزيز الشكوك التي تنتهها بأنها تريد "دفن الملفات" ومعاقبة المدافعين عن حقوق الإنسان. فلكي تعود الثقة في دولة القانون، ولكي لا يحيط اللبس بالقانون، يجب أن يكون هذا الأخير واضحاً

³ بيان المنظمات غير الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان (منظمة العفو الدولية ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان)، حجة تبناها أيضاً الإتحاد الدولي لحقوق الإنسان. صدر تقرير عن جامعة ماريلاند الأميركية يؤكد أن الجزائر تحتل المرتبة رقم 106 في العالم بالنسبة إلى تراجع الحريات، كما قامت أربع منظمات غير حكومية، هي منظمة العفو الدولية ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان، والمركز الدولي للعدالة الانتقالية، والإتحاد الدولي لحقوق الإنسان، بالتنديد بـ"الإفلات من العقاب وكمّ الأراء" الذي يتسبب به تطبيق الميثاق من أجل المصالحة.

غالبية الأصوات في الاستفتاء. وعبرت الخطابات عن الأمل في أن يكون المجتمع الجزائري قد استخلص عبرة أن العنف ليس ولن يكون حلاً. ولكن تنتهي هنا النقاط التي حظيت بالرضا.

أكثر من هذا، عبّر الرأي العام كما تعكسه الصحافة، عن حكم يشوبه الارتياب حيال ما يجري، إذ وصفت المصالحة بأنها "عمودية" بمعنى أنها مفروضة من أعلى، فيما "المصالحة الأفقية"، تلك الحقيقية، تقترض توصيف الجرائم وتعرف الضحايا على المسؤولين عنها. وهذه الأخيرة مفقودة ويجعلها القانون مستحيلة.

يحفز هذه الانتقادات الخوف من تكرار هذه المرحلة الرهيبة، وهو ما قد تيسره الآليات التي تضمن الإفلات من العقاب. بدأت الحجج الانتقادية المتعلقة بـ"الوثام المدني" بالظهور مجدداً تدريجياً: فتتظيم الصمت يخلق غموضاً يحيط بالجرائم المرتكبة، مما يسيء إلى مقتضيات العدالة، وإلى الحق في الحقيقة وفي التحقيق.

يخشى الكثيرون أن تؤدي الآلية المنفذة إلى إثارة التشنجات في مجتمع عانى الأمرين لأنها لا تُشجع البحث عن الحقيقة، وهو شرط لازم لا مسامحة ولا عدالة من دونه. وتجيب السلطة بالمواربة: حتى وإن كانت هذه الحجج صحيحة مبدئياً، فقد حسمت نتيجة الاقتراع في الاستفتاء، وكثافته، الموقف لصالح الحل المعتمد.

خارج البلاد، يُطرح سؤال حول مدى مطابقة أحكام الأمر الرئاسي لمعايير القانون الدولي الذي تعهدت الجزائر باحترامه. فالاستفتاء حول الميثاق ينهي مسائل أساسية لم توضح على المستوى الداخلي. ووضع إرادة الشعب (التي عبّر عنها في الاستفتاء بالـ"نعم") بمواجهة القانون الدولي² ليس حجة مقبولة قانونياً. بيد أن "الواقعية السياسية" للقوى الدولية تدعم اليوم حكومة الجزائر.

² إن عدداً من السلطات، أمثال الأمين العام للأمم المتحدة، ومنظمات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات إقليمية ذات صلاحية ومحاكم دولية، أعلنت أن ما من عفو أو إجراء مشابه يجب أن يمكن مرتكبي انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان من الإفلات من العقاب.

سنة من الاضطراب، أحرزت الطبقة السياسية تقدماً على المستوى البنيوي باتجاه إعادة تشكيل للحقل السياسي الناشط حول قاعدة "إسلامية-وطنية" معتدلة ومحافظه سياسياً. واعترفت الحركات التي كانت تمتدح بناء دولة إسلامية شعبية في السبعينات والثمانينات ببلوغها المأزق. فـ"الإسلاميون" يتفرقون، يتغيرون ويعيدون تأهيل أنفسهم. وتطغى على المشهد بليلة "تحالف"- معترف به إلى حد ما- يقوم بين قسم كبير من الطبقة السياسية التي تدور في فلك السلطة، والتيارات الإسلامية المأذون لها، والعديد من المنشقين عن جبهة الإنقاذ الإسلامية الذين نبذوا العنف. فمن المتوقع تماماً إذاً أن تقوم جبهة التحرير الوطنية والأحزاب الإسلامية المحافظة المتحالفة مع السلطة بدعم المسيرة التي استهلها الميثاق من دون تحفظ.

تتقدم هذه المسيرة في الاتجاه الذي يتمناه المحيط الجيو-سياسي المسيطر. وهكذا ينضم الديني إلى الوطني لإدارة السلطة على النمط القديم الذي يتصف بالفصام: الدعوة إلى تطبيق الشريعة يحظى بشبه إجماع، إذ دستورياً، فالإسلام دين الدولة بالنسبة للجميع. تبقى مسألة إدارة التسوية حول الفرعيات. ومن أجل ذلك فإن جرعة كبيرة من الأخلاقيات في مجال القواعد الاجتماعية والاقتصاد تكفي للحؤول دون تصاعد الاحتجاج. وهكذا تُقفل الساحة السياسية بسهولة.

أما أعلى فئات الطبقة الوسطى، فلا تكنّ طبعاً التقدير لهذا الواقع الجديد، ويتردد صوتها في وسائل الإعلام والأجهزة السياسية، بعد أن تدنت رتبته بفعل هذا التشكل الجديد للساحة السياسية. أما الفريق الأكثر خسارة، فهو فريق الديمقراطيين العلمانيين. أمام عجز هذه التيارات عن تطوير مشروع بديل واضح ومتميز، ينحو التحالف الإسلامي الوطني إلى تبني ثقافة الديمقراطية الشكلية التي تعتمد ببساطة ترقيعاً إيديولوجياً وثقافياً يستند إلى حماية "القيم الوطنية". ويجد المجتمع نفسه مرغماً على قبول المجال السياسي الضيق المتاح له، فتنحصر المفاوضات الوحيدة الممكنة حول إجراءات العملية المتعلقة بالانتخابات.

ولكن على الرغم من سيطرة الطبقة السياسية على صناديق الاقتراع، فهي لا تختزل المجتمع: ففي

ومنسجماً مع المصطلحات المستخدمة في الدستور⁴.

ما هي مواقف القوى السياسية بالنسبة إلى الميثاق؟

إن الظرف الراهن القائم في البلاد لا يشجع كثيراً دينامية إعادة النظر في الميثاق. فما يسود فعلياً في الطبقة السياسية ليس اتجاه المطالبة بمزيد من التحرر بل إنتعاش الاتجاهات المحافظة والاستبدادية على حساب مطالبة حقيقية بالديمقراطية. وبناء على هذا الوضع، فسيطبق الميثاق من دون صعوبة.

فلنتذكر أولاً أن السلطة استبعدت على الدوام سيرورة تغليب حل سياسي للمأساة الوطنية. ففي نهاية المطاف، أتى الاستفتاء ليضع اقتراح الشعب بمواجهة انطلاق النقاش بين التيارات السياسية. وأخيراً، فهذه المقاربة تتحقق في إطار جرت فيه المحافظة على الأحكام الاستثنائية لحالة الطوارئ فيما يخص ممارسة الحريات العامة والتحكيم القضائي.

وكما أشير سابقاً، فلا يحق لأعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ ولا لتيارات الحركة الاجتماعية المعارضة للنظام، التعبير عن رأيها. فحتى عام 2003، كانت القوى السياسية المأذون لها تعطي إلى حد ما الاتجاهات التي تمثل المصالح والآراء الخاصة بالطبقات الوسطى والعلوية لجهاز الدولة وللاقتصاد الخاص. فهذه الفئات تؤيد بدرجات متفاوتة النظام القائم. ويتعبير سياسي وليس إيديولوجي، تشمل هذه الأطياف بداية اليساريين العلمانيين، وتضم الإسلاميين "الإشتراكيين"، ثم الليبراليين من اليمين وأقصى اليمين، سواء من الإسلاميين أو الجمهوريين (حتى وإن رفضت التيارات المذكورة هذه التصنيفات باعتبارها غريبة).

منذ حزيران/يونيو 2003، راح حقل التمثيل السياسي هذا يتقلص، عندما بدأ بوتقليقة يستعد للتقدم إلى ولاية ثانية. وبعد أكثر من اثنتي عشرة

⁴ توضح المادة 36 من الدستور أن "حرية الضمير وحرية الرأي مصونتان".

لا يُحرّم المواطنون المسالمون من حقوقهم المدنية والسياسية بسبب آرائهم؟ لا يبدو محتملاً حدوث مثل هذا التغيير من جانب الرئيس حالياً، إذا ما أخذنا بالاعتبار المعركة التي اضطر لخوضها لكي

يحظى الميثاق بالقبول. ولكن يجوز الاعتقاد باحتمال حدوث تطوّر من هذا النوع، قد يتأتى عن التآكل الملموس للسلطة، وعن التعديلات الفجائية في التحالفات بين التشكيلات السياسية، وعن التغييرات، التي قلّما يمكن التنبؤ بها، والتي تطل الإطّار الإقليمي.

في جميع الأحوال، وإذا ما تبين أن الميثاق حل خاطئ، يكون مجمل الشعب الجزائري قد خسر فرصة تاريخية للخروج من الأزمة، وهو سيزداد اقتناعاً بعجز نخبه عن إتمام واجبات الحقيقة والعدالة.

الطبقات الشعبية وفي الحركة الاجتماعية، تبدو صورة إعادة التشكّل معاكسة جذرياً: يبرز تحالف، لم تتضح معالمه بعد بصورة كافية، بين وسط ينتمي إلى الإسلامية السياسية الأساسية، تخلت عنه نخبته الانتهازية القديمة، ووسط آخر علماني. ويقوم هذا التحالف على أساس دنيوة الدولة (التفريق بين حيز الدولة وحيز الدين)، والمعادة لأميركا والمطالبة بفرص عمل والخدمات العامة. ويدوي صوت المعارضة خاصة أن الدولة تنتزّر من المنطق الاقتصادي والثقافي والبشري للعولمة.

هل يستطيع الرئيس أن ينقلب رأساً على عقب فجأة ويستخدم صلاحياته للسماح باللجوء إلى العدالة، لكي لا تُمحي الجرائم التي لا يلحقها مرور الزمن، لكي لا تُعاقب الأعمال المتعلقة بممارسة حق حرية التعبير (عبر الاعتراض الفردي أو الجماعي، أو عبر طلب تقديم التوضيحات)، وفي النهاية، لكي

أوراق المتابعة السياسية

- انتقال الإمارة بالكويت وعلاقتها بمنظومة الإصلاح - علي زيد الزعبي - حزيران/يونيو 2006
- ماذا يحدث في موريتانيا؟ تحليل للمرحلة الانتقالية بعد الانقلاب - محمد أمين ولد أباه - أيار/مايو 2006
- سوريا: أي إصلاحات لعاصفة على الأبواب؟ - سمير العيطه - نيسان/أبريل 2006
- الناخب الفلسطيني: الإسلاميون هم الأقدر على قيادة عملية الإصلاح وبناء الدول - خليل شقافي - آذار/مارس 2006
- الانتخابات المحيرة: خطوتان إلى الأمام وخطوة للخلف في الديمقراطية - محمد عبد السلام - شباط/فبراير 2006
- السلام والدستور في السودان - حيدر ابراهيم - شباط/فبراير 2006
- الانتخابات الرئاسية المصرية: حدود عملية الإصلاح - عمرو الشوبكي - شباط/فبراير 2006
- الانتخابات البلدية في المملكة العربية السعودية 2005 - باسكال مينوريه - كانون الثاني/يناير 2006

لمزيد من المعلومات، زوروا موقعنا

www.arab-reform.net